

وثيقة تأمين مدى الحياة



وثيقة

				عقد رقم
				المتعاقد
				المؤمن عليه
				الجنسية
				تاريخ ميلاد المؤمن عليه
				العمر
				مبلغ التأمين
				العملة
				مدة الوثيقة
				العنوان
	تيلفون	نقال	بريد الكتروني	
<p>ان شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م. والتي سيطلق عليها فيما بعد اسم الشركة . توافق على دفع الميزات الاساسية المذكورة في الجدول الاول لهذه الوثيقة ، وفقا لشروطها وبنودها التي يجب أن تكون حينئذ سارية المفعول . كما توافق الشركة أيضا على دفع الميزات الاضافية حسب شروط ومواد العقود الاضافية (ان وجدت) والمذكورة في الجدول الاول لهذه الوثيقة والملحقة بها ، علما بأن التأمين لا يعتبر ساري المفعول الا بعد سداد القسط الاول الوارد بالجدول الثاني ، وأن الاقساط المستحقة عن هذه الوثيقة وعن العقود الاضافية (ان وجدت) مذكورة في الجدول الثاني لهذه الوثيقة .</p> <p>إن هذا الطلب و البيانات المصرح بها من قبل المؤمن عليه و المتعاقد في الأسئلة الطبية تعتبر من أسس هذا العقد.</p> <p>شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م) المؤمن عليه " المتعاقد "</p>				
جدول "1" المزايا				
				بداية التأمين
				المدة
				إنهاء التأمين
				طريقة السداد
يتهم سداد مبلغ / - د.ك لحامل الوثيقة في حال حياة المؤمن له عند تاريخ إستحقاق الوثيقة.				
راجع الشروط الخاصة والملاحق لهذه الوثيقة				
				يدفع مبلغ التأمين في حال وفاة المؤمن على حياته ل:
				شروط خاصة (إنظر ملحق الشروط الخاصة)
				عقود إضافية

جدول "٣" الأقساط

طريقة السداد	
تاريخ الإستحقاق	
قيمة القسط	
مصاريف اصدار الوثيقة (تسدد مع القسط الأول فقط)	
الإجمالي	
<p>يستمر المتعاقد في دفع أقساط هذه الوثيقة لمدة () سنة كاملة من تاريخ ابتداء التأمين حتى تاريخ استحقاق الوثيقة أو الى حين وفاة المؤمن له أما الملاحق الاضافية ان وجدت فيتم سداد أقساطها حتى انتهاء تغطية الملحق كل على حدة تبعا لشروط الملحق أو حتى تاريخ وفاة المؤمن له.</p> <p>شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م) المؤمن عليه " المتعاقد "</p>	

الشروط العامة

المادة الأولى : العقد:

إن هذه الوثيقة مع طلب التأمين المقدم لأجلها ، والمرفقة صورة عنها طياً والذي يعتبر جزءاً من الوثيقة يكونان كامل العقد المبرم بين الأطراف المتعاقدة كافة المعلومات التي أدلى بها المؤمن على حياته أو المتعاقد - في الأحوال التي يكون المتعاقد والمؤمن على حياته شخصين مختلفين - تعتبر إذا كانت خالية من الغش ، مجرد بيانات وليست تأكيدات ، وليس من شأن أي من هذه المعلومات أن يبطل هذه الوثيقة أو أن يتخذ حجة ضد أي طلب تعويض ناشئ عن هذه الوثيقة إلا إذا كانت هذه المعلومات المذكورة واردة في طلب التأمين المشار إليه وكانت صورة منه مرفقة بالوثيقة عند إصدارها. أما إذا أغفل المتعاقد أو المؤمن على حياته إعطاء بيانات أو أعطى بيانات خاطئة بقصد تضليل الشركة في تقدير حقيقة الخطر ، فإن الشركة في حالة اكتشافها لهذا التضليل تعتبر الوثيقة باطلة وغير نافذة المفعول وتصبح جميع الأقساط المدفوعة حقاً خالصاً للشركة. احكام خاصة ستكون سارية المفعول فقط في حال كونها صدرت بتظهير خاص على هذا العقد او تمت الموافقة عليها من قبل الشركة.

المادة الثانية : عدم جواز الطعن:

لا يمكن الطعن في هذه الوثيقة خلال حياة المؤمن على حياته بعد مرور سنتين من تاريخ إصدارها إلا بسبب التضلف عن سداد أحد الأقساط أو الفوائد أو بسبب مخالفة أحد الشروط الواردة في الوثيقة أو المظاهرة عليها.

المادة الثالثة : الأقساط والضرائب:

تكون كافة أقساط هذه الوثيقة المبينة في الصفحة الأولى من هذه الوثيقة مستحقة الدفع مقدماً في المكتب الرئيسي للشركة أو إلى أي مدير فرع أو وكيل أو أمين صندوق مخول بذلك لقاء استلامه وصل موقع عليه من قبل أحد المسؤولين عن إدارة الشركة بالإضافة إلى توقيع مدير الفرع أو الوكيل أو أمين الصندوق.

تكون طريقة تسديد الأقساط قابلة للتغيير بحيث يجوز تسديدها سنوياً ، أو مرتين ، أو أربع مرات في السنة ، وذلك بناء على طلب خطي يقدم إلى الشركة قبل خمسة عشر يوماً من موعد استحقاق أي قسط من الأقساط وبشروط موافقة الشركة على ذلك.

إذا تم تسديد أي قسط قبل استحقاقه وتوفي المؤمن على حياته قبل تاريخ الاستحقاق فإن القسط المذكور يعاد إلى المستفيد كجزء من حصيلة هذه الوثيقة. وإذا أصبحت هذه الوثيقة واجبة الدفع بوفاة المؤمن على حياته خلال السنة الأولى من مدة التأمين فإن المبلغ غير

المسدد من القسط السنوي يطرح من المبلغ الواجب الدفع بموجب هذه الوثيقة. وتقع على عاتق المتعاقد الرسوم والضرائب الأخرى التي تخص هذا التأمين أو مستنداته أو المدفوعات الناشئة عنه ، ما لم ينص القانون صراحة على خلاف ذلك ويكون أداء الأقساط والرسوم وما إليها مقابل إيصالات صادرة من الشركة.

المادة الرابعة : مهلة الدفع:

تعطى مهلة مدتها شهر واحد أو ثلاثون يوماً (أيهما أطول) لتسديد جميع الأقساط التي تلي القسط الأول ويبقى التأمين خلال هذه المهلة ساري المفعول. إذا وقعت الوفاة خلال مهلة الدفع فإن القسط الذي فات موعد استحقاقه يخصم من المبلغ الواجب الدفع بموجب الوثيقة. في حالة ما إذا وافقت الشركة بصورة استثنائية على أن يكون دفع الأقساط شهرياً فإن مهلة الدفع تخفض إلى خمسة عشر يوماً . إن الإغراق في تسديد أي قسط بعد انقضاء مهلة الدفع يعتبر تخلفاً عن الدفع ونتيجة لهذا التخلف تلغى الوثيقة بجميع مفاعيلها وتبقى الأقساط المدفوعة حقاً مكتسباً للشركة .

المادة الخامسة : خلو العقد من القيود:

إن هذه الوثيقة خالية من أية قيود على المؤمن على حياته من حيث السفر أو الإقامة أو نوع العمل ولكنها لا تشمل أخطار الطيران إلا إذا كان المؤمن على حياته مسافراً" على خطوط شركة جوية معترف بها كراكب لقاء أجرة .

المادة السادسة : التحويل:

يمكن تحويل هذه الوثيقة ولكن لا يعتبر هذا التحويل ملزماً للشركة إلا إذا كانت الحوالة الأصلية مسجلة من قبل كاتب العدل وقدمت هي أو نسخة مصدقة عنها إلى مكتب الشركة الرئيسي مصحوبة بالوثيقة من أجل التحويل ولا تتحمل الشركة أية مسئولية بشأن شرعية أو صلاحية أو مفعولية أي تحويل وتكون هذه التحويلات خاضعة لديون الشركة المترتبة على هذه الوثيقة .

المادة السابعة : التعديلات بسبب العمر:

تحتفظ الشركة بحق المطالبة بإثبات عمر المؤمن على حياته قبل دفع أي تعويض بموجب هذه الوثيقة وإذا تبين أن هذا العمر قد ذكر أقل مما هو في الحقيقة عند بداية التأمين فإن المبلغ المتوجب دفعه بمقتضى هذه الوثيقة يكون معادلاً لمبلغ التأمين الذي تشتريه الأقساط المدفوعة لقاء العمر الصحيح حسب جداول أقساط الشركة وقت صدور الوثيقة. أما إذا كان العمر قد زيد فيه خطأ فإن الأقساط التي دفعت زيادة على الأقساط الواجبة الدفع تعاد إلى المتعاقد أو المستفيد دون دفع أية فائدة ودون خصم أية مصروفات عن هذه الأقساط. وإذا ذكر عمر المؤمن على حياته غير حقيقته بصورة مبالغ فيها إلى درجة أن الشركة ما كانت تصدر مثل هذه الوثيقة لعدم وجود معدل لمثل هذا القسط في جداول الشركة الخاصة بهذه الوثيقة لمثل هذا العمر الحقيقي في بداية مفعول الوثيقة ، فإن الشركة تصبح في حل من جميع التزاماتها.

المادة الثامنة: أداء مبلغ التأمين:

تؤدي الشركة المبالغ المستحقة في مكان إصدار الوثيقة ما لم ينص فيها صراحة على غير ذلك في شروط الوثيقة الخاصة في خلال ثلاثين يوماً من تقديم المستندات . وتتضمن هذه المستندات بصفة خاصة عقد التأمين وشهادة ميلاد المؤمن على حياته أو ما يقوم مقامها ما لم يكن قد سبق تقديم ما يثبت السن وإيصال سداد آخر قسط . وفي حالة الوفاة تتضمن المستندات أيضاً شهادة الوفاة وشهادة طبية يبين فيها المرض أو الحادث التي تسببت عنه وفاة المؤمن على حياته والمستندات التي تثبت حق المستفيد من الوثيقة ، ويجب أن تخطر الشركة بالوفاة في أقرب وقت ممكن وتؤدي الشركة مبلغ التأمين كوحدة واحدة لجميع المستفيدين ، مقابل مخالصة واحدة يوقع عليها جميع أصحاب الشأن ، وتخصم الشركة من مبلغ التأمين قبل أدائه جميع ما يستحق لها على المتعاقد في تاريخ الأداء.

المادة التاسعة: الاستثناءات في حالة وفاة المؤمن له:

لا يشمل هذا التأمين الوفاة الناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن الإضرار التالية:

حالة الانتحار: إذا انتحر المؤمن عليه سواء كان سليم العقل أو مريض وقت الانتحار خلال سنتين من تاريخ إصدار هذه الوثيقة. أو إعادة سريان مفعولها فإن مسؤولية الشركة بموجب هذه الوثيقة تنحصر في بدفع مبلغ الأحتياطي الحسابي المستحق للوثيقة وقت الوفاة بعد خصم الديون المترتبة عليها إن وجدت ، على أن لا تزيد مسؤولية الشركة في أي حال من الأحوال عن قيمة مبلغ التأمين في حالة الوفاة

حالة القتل العمد : إذا توفي المؤمن على حياته نتيجة فعل مقصود من المستفيد فإن الأخير يفقد حقه بمبلغ التأمين الذي يبقى بالرغم من ذلك واجب الدفع للمستفيدين الآخرين أو لمن يحق لهم المطالبة به.

الطيران : إذا توفي المؤمن على حياته بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة السفر أو الطيران على أي نوع من الطائرات أو النزول منها إلا إذا كان المؤمن على حياته مسافراً بصفته راكب في طائرة تسيرها خطوط جوية تجارية منتظمة على خط جوي مقرر لنقل المسافرين .

حالة الخدمة العسكرية والحرب : يسري مفعول هذه الوثيقة على كافة أخطار الخدمة العسكرية في وقت السلم بما في ذلك خطر الموت خلال قمع إحدى حوادث الهيجان أو العصيان أو التمرد ويستثنى من ذلك أخطار الطيران في الخدمة الجوية العسكرية فإنها غير مشمولة في هذه الوثيقة .

الحرب أو حركات شبه حربية سواء كانت الحرب معلنة أم غير معلنة وخلال ستة أشهر من تاريخ انتهائها.
فيروس نقص المناعة البشرية (HIV) أو بمرض نقص المناعة المكتسبة (AIDS) أو أي أعراض مشابهة كما تعرفها منظمة الصحة العالمية .

المادة العاشرة: التقاضي:

تختص محاكم الكويت في النظر بجميع الخلافات الناشئة عن هذه الوثيقة أو عن تنفيذ أحكامها

المؤمن عليه

شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م.)
"المتعاقد"

الشروط العامة

وثيقة رقم :

أولاً: في حالة بقاء المؤمن عليه على قيد الحياة حتى انتهاء أجل التأمين تدفع الشركة مبلغ التأمين كالاتي:
تدفع الشركة ربع مبلغ التأمين بعد مرور ثلث المدة ومسدد عنها الاقساط بالكامل .

تدفع الشركة ربع مبلغ التأمين بعد مرور ثلثي المدة ومسدد عنها الاقساط بالكامل .

تدفع الشركة باقي مبلغ التأمين في نهاية المدة ومسدد عنها الاقساط بالكامل بالإضافة الى الارباح المتجمعة وتنتهي الوثيقة .

ثانياً: في حالة وفاة المؤمن عليه أثناء سريان الوثيقة وقبل انتهاء اجل التأمين تدفع الشركة مبلغ التأمين وقدره ١٠٠٠ د.ك (الف دينار كويتي) بالإضافة الى الارباح المتجمعة حتى تاريخ الوفاة وتنتهي الوثيقة .

ملاحظات :

في حالة وفاة المؤمن عليه أثناء سريان الوثيقة يدفع مبلغ التأمين للمستفيدين دون أن تؤثر المبالغ التي يكون قد استلمها المتعاقد والمحددة في البند أولاً فقرة (١ - ٢) .

في حالة تصفية الوثيقة لصرف قيمتها النقدية فان أية دفعات تم صرفها من قبل وفقاً للبند أولاً فقرة (١ - ٢) تخصم من تلك القيمة النقدية .

الشروط المنصوص عليها أعلاه طبقاً لشروط وبنود الوثيقة وملاحظتها المرفقة .

المؤمن عليه " المتعاقد "

شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م)

الفائدة المضاعفة للحوادث

عقد إضافي ملحق بالوثيقة رقم : صادر عن شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م (المسماة فيما بعد " الشركة ")

يشكل هذا العقد الإضافي جزءاً من وثيقة التأمين التي أرفق بها ولا يكون ملزماً إلا إذا ذكر هذا العقد الإضافي في الجدول (١) في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى أو تم تظهيره عليها ، ويصرف إلى المؤمن على حياته المذكور في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى (والمسمى " المؤمن عليه " في هذا العقد) لقاء القسط القابل تطبيقه على هذا العقد الإضافي والمقرر في الجدول (٢) في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى .

تدفع الشركة بمقتضى هذا العقد للمستفيد أو المستفيدين المسجلين لديها بموجب وثيقة التأمين المذكورة وذلك بالإضافة إلى المبلغ المستحق دفعه بموجبها ، مبلغاً يعادل قيمة التأمين الاسمية المبينة في الجدول (١) في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى ، عند استلامها في مكتب الشركة المعين الذي صدرت عنه الوثيقة ، إثباتاً أصولياً عن حدوث وفاة المؤمن عليه نتيجة إصابة بدنية ، مباشرة مستقلة عن أية أسباب أخرى ، بوسيلة خارجية عنيفة عرضية يثبتها صدى أو جرح بدني سطحي (باستثناء الغرف أو إصابة داخلية يكشدها تشريح الجثة).

شريطة - (١) حدوث مثل هذه الوفاة أثناء سريان مفعول وثيقة التأمين المذكورة وهذا العقد الإضافي وذلك قبل تاريخ وثيقة التأمين المذكورة السنوي الأقرب لبلوغ المؤمن عليه سن الستين و (٢) تسديد جميع الأقساط (المستحقة) بموجب وثيقة التأمين المذكورة وهذا العقد الإضافي حسب الأصول و (٣) ألا تكون وثيقة التأمين المذكورة سارية المفعول آنثذ بمقتضى أية أحكام خاصة بخيارات عدم سقوط الحق فيها و (٤) حدوث الوفاة خلال تسعين يوماً من تاريخ مثل تلك الإصابة .

الإضرار المستثناة لا يشمل التأمين بموجب هذا العقد الإضافي الوفاة الناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن (أ) الانتحار أو محاولة الانتحار أو إصابة ذاتية متعمدة سواء كان المؤمن عليه متمتعاً بقواه العقلية أو لم يكن ، (ب) حرب معلنة أو غير معلنة أو الإضراب أو الاضطرابات أو الحرب الأهلية أو الثورات أو أية عمليات شبه حربية (ج) الخدمة العسكرية أو البحرية أثناء حرب معلنة أو تنفيذاً لأمر يتعلق بعمليات شبه حربية أو استعادة الأمن العام ، (د) القيام بإلقاء القبض بأية صفة قانونية ، (هـ) القتل أو الاعتداء أو الاشتراك في أية مشاجرة

(و) ارتكاب جريمة كبرى ، (ذ) السباق على عجلات أي مسابقات السرعة ، (ح) أي نوع من الأنواع الفتق ، (ط) الحيل أو الولادة ، (ي) المرض والعدوى (ما عدا العدوى الواقعة سوية مع أو بواسطة قطع أو جرح مرضي) ، (ك) السم أو الغازات المأخوذة عمداً أو قهراً ، (ل) حادث وقع أثناء أو بسبب تأثر المؤمن عليه بالكحول أو أي مخدر ما ، (م) الخدمة أو السفر أو الطيران على أي نوع من الطائرات أو النزول منها باستثناء ما نص عليه بمقتضى أحكام التعويض لركاب الطائرات في هذا العقد الإضافي .

وللشركة الحق في إجراء الكشف على جسم المؤمن عليه والقيام بتشريح الجثة ما لم يمنع القانون ذلك .
إذا استمرت الأقساط مستحقة بمقتضى وثيقة التأمين المذكورة بعد تاريخ وثيقة التأمين المذكورة السنوي الأقرب لبلوغ المؤمن عليه سن الستين ، فإن مفعول هذا العقد الإضافي ينتهي ولا يكون له أي تأثير آخر ، ويتوقف دفع القسط الإضافي .
يجوز إلغاء العقد الإضافي هذا من قبل المؤمن عليه في أي تاريخ يستحق القسط فيه وذلك بإشعار خطي مع إعادة وثيقة التأمين المذكورة وهذا العقد الإضافي لإجراء التظهير اللازم عليها .

ينتهي مفعول هذا العقد الإضافي تلقائياً ولا يكون له تأثير آخر إذا بقي أي قسط على وثيقة التأمين المذكورة أو على هذا العقد الإضافي غير مسدد عند انتهاء المهلة القانونية بمقتضى وثيقة التأمين المذكورة ، أو إذا حولت وثيقة التأمين المذكورة بموجب أحكام الخيار الخاص بالتنازل أو انقضاء المدة أو أنهيت على خلاف ذلك أو إذا استحققت المطالبة بمقتضى وثيقة التأمين المذكورة أو أي عقد إضافي مرفق بها ومكون جزءاً منها للاستفادة من الفوائد في حالة عجز المؤمن عليه الدائم والكلي ، أو إذا أشهر المؤمن عيه كفاقد لقواه العقلية أو إذا التحق المؤمن عليه بقوات مسلحة برية أو جوية لأي بلد مشتبه في حرب معلنة أو غير معلنة ، وتعاد حصة القسط الإضافي الغير مكتسبة عن مثل ذلك الإنهاء .

وعندما يلغى هذا العقد الإضافي أو ينهي على خلاف ذلك فلا يستحق دفع القسط الإضافي عنه ، وتعاد الحصة الغير مكتسبة من القسط الإضافي المدفوع المتضمن المدة التي تم الإنهاء أو الإلغاء من قبل الشركة . ولا تترتب أية مسؤولية على الشركة عن دفع لاحق أو استلام أية أقساط بموجب هذا العقد إلا تلك المتعلقة بإعادة مثل تلك الأقساط .

يكون العقد الإضافي هذا جزءاً من وثيقة التأمين المذكورة ، وبناء على مثل هذه الإشارة تصبح ، أحكام وثيقة التأمين المذكورة ، باستثناء تلك الخاصة بإهلاك النفس (الانتحار) وطرق الخيار في التنازل أو انقضاء المدة ، جزءاً من هذا العقد الإضافي باستثناء ما يلي :

حكم وثيقة التأمين الخاص بعدم جواز الطعن لا يمنع الشركة عن طلبها ، كشرط للاسترداد بموجب هذا العقد ، إثباتاً أصولياً يفيد بأن الوفاة حدثت بواسطة وسائل عرضية متضمنة في اشتراطات هذا العقد الإضافي .

يطبق حكم وثيقة التأمين المذكورة الخاص بالعمر في هذا العقد إلا إذا تعدى سن المؤمن عليه الخامسة والخمسون في يوم مولده اللاحق عند إصدار هذا العقد الإضافي ولا يكون هذا العقد الإضافي صحيحاً ولا يكون له أية قيمة إلا فيما يتعلق بإعادة الأقساط الإضافية المدفوعة فعلاً بموجبه والمستلمة من قبل الشركة وذلك عن الطلب بعد اكتشاف مثل هذا الواقع الخاص بالعمر .

جـ- لا تجري إعادة سريان هذا العقد الإضافي بموجب أحكام إعادة سريان وثيقة التأمين ما لم تكن وثيقة التأمين المذكورة سارية المفعول ودون أي إخلال في دفع أي قسط من الأقساط عليها أو ما لم يعاد سريان وثيقة التأمين المذكورة .

د - يكون العقد الإضافي هذا غير مشترك بالأرباح .

لا يسمح أي تغيير في أو إضافة إلى أو تنازل عن أو تصريح بمقتضى هذا العقد الإضافي ما لم يتم تظهيره على هذا العقد ويوقع من قبل موظف تنفيذي للشركة وإشهاداً بذلك قد جعلت الشركة هذا العقد الإضافي نافذاً اعتباراً من وهو تاريخ إصدار هذا العقد الإضافي الملحق

المؤمن عليه " المتعاقد "

شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م)

العجز الجزئي والعجز الكلي الدائم الناتج عن حادث

عقد إضافي ملحق بالوثيقة رقم :
صادر عن شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م
(المسماة فيما بعد " الشركة ")

يشكل هذا العقد الإضافي جزءاً من وثيقة التأمين التي أرفق بها ولا يكون ملزماً إلا إذا ذكر هذا العقد الإضافي في الجدول (١) في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى أو تم تظهيره عليها ، ويصرف إلى المؤمن على حياته المذكور في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى (والمسمى " المؤمن عليه " في هذا العقد) لقاء القسط القابل تطبيقه على هذا العقد الإضافي والمقرر في الجدول (٢) في صفحة وثيقة التأمين المذكورة الأولى .

١- التغطية :

إذا أصيب المؤمن عليه وقبل بلوغه سن الستين بإصابة جسدية كان سببها الوحيد والمباشر حادث مادي ظاهري، عنيف، خارجي، طارئ وغير متعمد أدى خلال إثني عشر شهراً مباشرة وبمعزل عن أي سبب آخر إلى عجز المؤمن عليه الكلي الدائم ، سوف تقوم الشركة بدفع مبلغ التأمين المحدد في الجدول الأول من هذه الوثيقة أما في حال العجز الجزئي الدائم تكون التغطية مساوية لنسبة مئوية معينة من هذا المبلغ الإضافي وفقاً للنسب المدرجة في سلم العجزات المرفق نصه مع هذا الملحق .
عند وقوع أي طارئ قد ينتج عنه عجز جزئي دائم ، تخفض فوراً وحكما التغطية الناجمة عن هذا الملحق بمقدار نسبة العجز المعوض عنه .

٢- الإبلاغ :

يجب إبلاغ الشركة خطياً خلال مدة لا تتجاوز الشهر عن وقوع أية حادث تؤدي إلى الاستفادة من هذه الضمانة الإضافية ويلتزم المؤمن عليه أو ممثله القانونيون بإعطاء أية معلومات قد تطلبها الشركة حول الحادث وإثباته وكل ما يتعلق بهذه الضمانة الإضافية .

المؤمن عليه " المتعاقد "

شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م)

سلم العجزات المتعلقة بضمانة العجز الناتج عن حادث

العجز الكلي الدائم	النسب المئوية من المبلغ الإضافي للحوادث الطارئة
فقدان بصر العينين فقداً تاماً	100%
اختلال تام في العقل غير قابل للشفاء	100%
فقدان الذراعين أو اليدين	100%
صمم تام في الأذنين بسبب صدمة	100%
نزع الفك الأسفل	100%
فقدان إمكانية الكلام	100%
فقدان ذراع وساق	100%
فقدان ذراع ورجل	100%
فقدان يد ورجل	100%
فقدان يد وساق	100%
فقدان الساقين	100%
فقدان الرجلين	100%

النسب المئوية من المبلغ الإضافي للحوادث الطارئة	العجز الجزئي الدائم
20%	فقدان مادة عظمية في الجمجمة بكامل سماكتها
40%	نزع جزء من الفك الأسفل أكان بكامل أو بنصف العظم الفكّي
40%	فقدان عين واحدة
30%	صمم تام في أذن واحدة
60%	فقدان ذراع واحدة أو يد واحدة
45%	فقدان مادة عظمية واسعة في الذراع " إصابة نهائية غير قابلة للشفاء "
20%	فقدان الإبهام أو فقدان استعمالها فقداناً تاماً
10%	فقدان جزئي في الإبهام " السلامي الظفرية "
8%	بتر أية إصبع بترأ كاملاً
3%	بتر سلامي واحدة من أية إصبع
45%	بتر أربع أصابع بما فيها الإبهام
60%	فقدان الساق أو فقدان استعمالها فقداناً تاماً
45%	فقدان الرجل بكاملها " فصلها عند التقاء عظم الرجل بعظم الساق "
40%	تصلب الورك مع الالتصاق
20%	تصلب الركبة مع الالتصاق
30%	قصر في الساق مقداره ٥ سنتيمترات على الأقل
25%	بتر كامل أصابع الرجل
20%	بتر أربع أصابع من الرجل بما فيها الإصبع الكبرى
10%	بتر الإصبع الكبرى للرجل
3%	بتر إحدى أصابع الرجل غير الإصبع الكبرى

تصلب أصابع اليد (غير الإبهام والسبابة) وتصلب أصابع الرجل (غير الكبرى) يعطي فقط الحق ب ٥٠% من التعويضات التي كانت تترتب فيما لو فقدت تلك الأعضاء .
كل عجز دائم غير مذكور أعلاه يعوض عنه وفقاً لخطورته بالمقارنة مع العجزات المدرجة .
إن العجز الجزئي أو الكلي (الوظيفي) الذي لا يكون قد نص عليه صراحة في سلم العجزات الدائمة لأحد الأعضاء ، يعتبر كأنه عجز جزئي أو كلي لهذا العضو .

التسفير الاضطراري

وثيقة رقم :

اسم المتعاقد : السيد /

على الرغم من أنه سبق نص ما يخالف ذلك فإن المادة التالية سوف تعتبر تابعة للشروط العامة المنصوص عليها بالوثيقة ذاتها .
في حالة اضطرار المتعاقد لمغادرة دولة الكويت بصفة نهائية لسبب واحد فقط وهو الغاء اقامته أو رفض تجديد تصريح عمله من قبل
الحكومة الكويتية ، فإن الشركة سوف تكون على استعداد لاعادة الاقساط الاساسية فقط التي قام بدفعها عن الوثيقة شريطة أن تكون
هذه الوثيقة سارية المفعول آنذاك وحسب الجدول الاتي :

التسفير خلال السنة التأمينية	النسبة المئوية للاقساط الأساسية
خلال السنة الاولى	30%
خلال السنة الثانية	50%
خلال السنة الثالثة	75%
خلال السنة الرابعة او اكثر	100%

ويستثنى ما جاء أعلاه في اذا ما كان سفر المتعاقد بمحض ارادته .
وبناء عليه سوف تصبح الوثيقة في هذه الحالة منتهية المفعول ولاغية تلقائيا ، وعند رد الاقساط بناء على الظروف المذكورة عالية فإن
الشركة لن تدفع أية مطالبة عن الوثيقة كما أنه في حالة ما اذا سبق وأن قامت الشركة بدفع أية مزايا فسوف تقوم باقتطاعها من المبلغ
المعاد للمتعاقد . ويكون للشركة الحق في فحص جواز سفر المتعاقد وتذكرة العودة لوطنه بالاضافة الى أية مستندات أخرى تراها
ضرورية للتأكد من صحة المطالبة وجديتها .

علما بأن هذا الشرط لا ينطبق اذا كان تسفير المتعاقد بسبب اقترافه لاي عمل غير قانوني ومخالف لقوانين دولة الكويت .

المؤمن عليه " المتعاقد "

شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ك.م)

التميز أساسنا From Origin to Excellence

شارع أحمد الجابر - شرق - الكويت
ص.ب. 24518 الصفاة 13106 الكويت

Ahmed Al-Jaber St., Al-Sharq, Kuwait
Kuwait 13106-Safat 24518 P.O.Box

لمعلومات إضافية عن خدماتنا أو
عناوين فروعنا تفضلوا بزيارة
موقعنا الإلكتروني

For more information about our services
or our branches please visit our website

 1802080

   

gulfinsurance

www.gig.com.kw